حرام دفعا لتوهم ان خط ذلك النبي حرام وقال النووي رحمه الله تعالى الصحيح
ان معناه ان من وافق خطه فهو مباح له لكن لا طريق لنا الى العلم باليقين
بالموافقة فلا يباح والمقصود انه لا يباح الا بيقين الموافقة وليس لنا يقينها
انتهى وقال ابن الاثير قال ابن عباس رضي الله تعالى عنه الخط هو ما يخطه
الحازي بالحاء المهملة وزاي معجمة اي حزر الاشيا ويقدرها بظنه وهو علم قد تركه
الناس يأتي صاحب الحاجة اليه فيعطيه حلوانا فيقول اقعد حتى اخط وبين يديه
غلام معه ميل ثم يأتي الى ارض رخوة فيخط فيها خطوطا بالعجلة لئلا يلحقها
العدد ثم يمحوها على مهل خطين خطين وغلامه يقول للتفاؤل ابني عيان اسرعا
البيان فان بقي خطان فعلامة النجح والا فالخيبة وهو علم معروف وفيه تصانيف
حم م في الصلاة د ن عن معاوية بن الحكم السلمي قال
قلت يا رسول الله اني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالاسلام الى ان قال
ومنا رجال يخطون فذكره ولم يخرجه البخاري ولا خرج عن معاوية

كان رجل يداين الناس اي يعاملهم بالدين وفي رواية كان رجل لم يعمل خيرا
قط وكان يداين الناس فكان يقول لفتاه اي غلامه كما صرح به في رواية
اخرى اذا اتيت معسرا وهو من لم يجد وفاء فتجاوز عنه بنحو انظار وحسن
تقاضي وقبول ما فيه نقص يسير لعل الله
اي عسى الله ان يتجاوز عنا قال الطيبي اراد القائل نفسه لكن جمع الضمير
اراد ان يتجاوز عمن فعل هذا الفعل ليدخل فيه دخولا اوليا وهذا مذهب
للداعي ان يعمم في الدعا فلقي الله اي ربه في القبر او القيامة فتجاوز
عنه اي غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بها لحسن ظنه ورجائه ان يعفو عنه
مع افلاسه من الطاعات وذا يفيد فضل انظار المعسر والوضع عنه
ولو لما قل وانه يكفر وفضل المسامحة في الاقتضاء وعدم احتقار فعل
الخير وان قل فلعلها تكون سبب الرحمة والمغفرة حم ق ن في البيع
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه

كان هذا الامر اي الخلافة في حمير بكسر المهملة وسكون الميم وفتح
المثناة التحتية قبيلة بوادي من اليمن فنزعه الله منهم ببعثة
المصطفى صلى الله عليه وسلم وجعله في قريش وسيعود اليهم في اخر الزمان
بعد نزعه من قريش حم طب عن ذي مخمر بكسر اوله وسكون المعجمة
وفتح الميم ويقال ذو مخبر بموحدة بدل الميم ابن اخي النجاشي صحابي خدم
المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الهيثمي رجاله ثقات انتهى ومن ثم رمز
المصنف لحسنه لكن قال ابن الجوزي هذا حديث منكر واسماعيل بن عياش

ابراهم

فيعطيه

Copyright © King Saud University